

واقع تدبير الهجرة غير النظامية بالمغرب

د. محمد علالي، طالب باحث دكتوراه، تكوين: حقوق الإنسان في الشريعة والقانون، مختبر: الدراسات الفقهية والقضائية وحقوق الإنسان، كلية الشريعة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.

mohamed.allali.05@gmail.com

تاريخ الإيداع: 2021/05/11 م تاريخ التحكيم: 2021/06/03 م تاريخ النشر: 2021/06/15

الملخص بالعربية:

ظلت الهجرة على امتداد التاريخ الإنساني تستجيب لتطلعات الأفراد في مناطق مختلفة من العالم نحو تطوير حياتهم وتغيير ظروف عيشهم لحياة أفضل.

وعلى الرغم من أن حرية التنقل تدرج ضمن أهم الحقوق المتاحة للأفراد بمقتضى الدساتير والاتفاقيات والمواثيق الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان؛ حيث تؤكد المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه " لكل فرد أن يغادر أية بلد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه ".

غير أنه نتيجة لمجموعة من الظروف والعوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية تحولت ظاهرة الهجرة في عصرنا الحالي إلى معضلة ألفت بظلالها وتداعياتها على الدول سواء بالنسبة للدول المصدرة أو المستقبلة.

ومن جانبه تحول المغرب تحت ضغط المتغيرات الإقليمية والدولية في العقود الأخيرة، من بلد مصدر للهجرة إلى بلد الاستقبال، في هذا السياق راكم جهود مهمة على مستوى التعاطي مع الظاهرة سواء تعلق الأمر بتطوير منظومته القانونية واستحضارها ضمن السياسات العمومية أو من حيث الانخراط في تسيقيات أو تدابير إقليمية ودولية في هذا الصدد.

وإذا من المتفق عليه أن معالجة أي ظاهرة إنسانية يعتمد على سن مقارنة معينة فإن ما يهمنا في هذا المقال هو التطرق للمقاربة المغربية من خلال الوقوف والتمعن في كيفية مساهمة الدولة المغربية في مكافحة ظاهرة الهجرة غير النظامية؟ وهل تعتبر القوانين ذات الصلة امتداد للمعاهدات الدولية المتعلقة بالهجرة غير النظامية بالمغرب؟

إن طرح الإشكالية أعلاه يستدعي استحضار التدابير التشريعية لمعالجة ظاهرة الهجرة غير النظامية وتحديد مدى ملائمة تلك التدابير التشريعية للشروط الدولية الخاصة بسياسة المغرب في مكافحة الهجرة غير النظامية؟

وتجدر الإشارة إلى أن تفاعل المغرب مع هذه التحولات الإقليمية والدولية في مجال الهجرة غير النظامية أملى على المغرب اتباع سياسة رشيدة تأخذ بعين الاعتبار دمج المهاجرين وفق مرتكزات تستمد مرجعيتها من القانون الدولي لحقوق الإنسان وتؤطرها رؤية رائدة في القارة الإفريقية تستجيب لنموذج التعاون جنوب - جنوب.

الكلمات المفتاحية: الهجرة، تدبير الهجرة غير النظامية بالمغرب.

The reality of managing irregular migration in Morocco
Allali mohamed PhD research student، Training: Human Rights in
Sharia and Law، Lab: Jurisprudence، Judicial and Human Rights
Studies، Faculty of Sharia، University of Sidi Mohamed Ben Abdallah،
Fez، Morocco.
mohamed.allali.05@gmail.com

Abstract :

Migration has been throughout human history responding to the aspirations of individuals in different regions of the world towards developing their lives and changing their living conditions for a better life.

Although freedom of movement is among the most important rights available to individuals according to international constitutions، conventions and covenants related to human rights; Article 13 of the Universal Declaration of Human Rights affirms that "everyone has the right to leave any country، including his own، and he has the right to return to it."

However، as a result of a set of political، social، economic and cultural circumstances and factors، the phenomenon of migration has transformed in our current era into a dilemma that casts its shadow and repercussions on countries، whether for the exporting or receiving countries.

For its part، Morocco has transformed under the pressure of regional and international changes in recent decades، from a source country of immigration to the country of reception. In this context، it has accumulated important efforts at the level of dealing with the phenomenon، whether it is related to developing its legal system and invoking it within public policies or in terms of engaging in coordination or measures Regional and international in this regard.

And if it is agreed that the treatment of any human phenomenon depends on the enactment of a specific approach، what is important to us in this article is to address the Moroccan approach by standing and reflecting on how the Moroccan state contributes to combating the phenomenon of irregular migration? Are the relevant laws an extension of international treaties on irregular migration in Morocco?

The presentation of the above problem calls for the invocation of legislative measures to address the phenomenon of irregular migration، specifically the extent to which these legislative measures are appropriate to the international conditions of Morocco's policy in combating irregular migration?

It should be noted that Morocco's interaction with these regional and international shifts in the field of irregular migration dictated that Morocco follow a rational policy that takes into account the integration of migrants according to foundations that derive their reference from international human rights law and are framed by a pioneering vision on the African continent that responds to the South-South cooperation model.

Keywords : Immigration، Moroccan politics، combating irregular migration.

مقدمة

ظلت الهجرة على امتداد التاريخ الإنساني تستجيب لتطلعات الأفراد في مناطق مختلفة من العالم، رغبة في التغلب على الظروف الصعبة والهروب من الفقر، وبدء حياة جديدة قد توفر له الحق في العيش الكريم.

والهجرة ليست بظاهرة جديدة بل ارتبطت بوجود الإنسان على الأرض ولازمته منذ قرون وأجيال، فهي تشكل جزءاً أساسياً من تاريخ البشرية فلا منطقة ولا بلد في العالم لم يتأثر بالهجرة وتداعياتها¹، والحقيقة هي ظاهرة تاريخية ساهمت بشكل كبير في إعمار الأرض، وهي تلعب دوراً مهماً في تلاقي مجموعات بشرية متنوعة الثقافات.

فالهجرة انتقلت من حق لصيق بالإنسان كونه في حاجة مستمرة إلى التنقل والترحال، ومن ظاهرة سوسولوجية إلى ظاهرة أخذت أبعاداً دولية خطيرة على المجتمعات سواء المصدرة أو المستقبلة لها، وأصبحت بذلك الهاجس الذي يهدد استقرارها وأمنها الداخلي، لما ينتج عنها من تداعيات وخيمة لا تقل خطورة عن جرائم الاتجار بالمخدرات والأسلحة وحتى الإرهاب، وهذا بعد أن أخذت أشكالاً وصوراً أخرى غير التي كانت عليه وعرفت به .

تطورت هذه الظاهرة منذ الحرب العالمية الثانية واتخذت معالم أخرى، فبعد سياسة فتح الحدود التي انتهجتها دول أوربا أمام تدفقات المهاجرين الذين كانت بحاجة ماسة إليهم كدرع بشري أثناء الحرب العالمية الأولى، وكأيدي عاملة بغية إصلاح ما خربته الحروب وتعويض الخسائر التي لحقتها خاصة من الناحية الاقتصادية، وإعمار مدنها وزيادة سكانها على اعتبار أن المهاجرين يعدون العنصر الأساسي في النسيج الاقتصادي والثقافي والاجتماعي. وبعد أن حققت هذه الدول أهدافها وحسنت اقتصادها، رأت

من الضروري تخفيف الضغط الذي خلفته هذه الحشود المستمرة من المهاجرين والحد من هذه التدفقات المستمرة أو التخلص منها نهائياً، بعدما أصبح الأمر يتعلق بإلحاق عائلات هؤلاء المهاجرين، مما استدعى تشديد القوانين ووضع معايير معقدة في مجال إلحاق عائلاتهم، مما جعل هؤلاء يلجؤون إلى طرق غير مشروعة لبلوغ هذه الأراضي، فظهرت الهجرة غير النظامية في شكل محاولات فردية أو عدد من الأشخاص يحاولون الدخول إلى أراضي دولة غير دولتهم بطرق تتنافى مع تشريعاتهم الداخلية عبر منافذ وطرق غير قانونية، أو عن طريق الدخول بطريقة قانونية إلى ذلك البلد والبقاء فيه حتى بعد انتهاء المدة المقررة قانوناً، كالذي يحدث مع الطلبة والموظفين الذين تنتهي مدة إقامتهم ودراساتهم فيفضلون البقاء بطريقة غير شرعية بنية الاستقرار النهائي.

وتكمن أهمية الموضوع في كون ظاهرة الهجرة غير النظامية بصفة عامة كانت ولا تزال تطرح تحديات أمنية وسياسية واقتصادية واجتماعية، سواء على الدول المستقبلية للمهاجرين غير الشرعيين أو تلك التي يعبر منها هؤلاء من جهة، كما تطرح من جهة ثانية تحديات إنسانية وحقوقية بالنسبة للمهاجرين، بالإضافة إلى أن هذه المداخلة تسلط الضوء على إحدى أهم الظواهر المعاصرة المتمثلة في الهجرة غير النظامية، وما يواجهه المغرب خلال السنوات الأخيرة من مشكلات أمنية جديدة عابرة للحدود، ولاسيما ما يرتبط منها بتدفقات الهجرة غير النظامية ومختلف أنواع تهريب البشر، وفي ظل التوجه العالمي نحو العولمة الاقتصادية وتحرير قيود التجارة الدولية مع ما يفرضه ذلك من فتح الحدود وتخفيف القيود على حركة السلع ورؤوس الأموال وما ينتج عن ذلك من آثار اقتصادية واجتماعية على الدول النامية والفقيرة مع هذه الانعكاسات السلبية ساهمت بشكل كبير في زيادة وتيرة الهجرة غير الشرعية نحو الدول المتقدمة بغية العيش في ظروف اجتماعية واقتصادية وسياسية أفضل.

وإذا كان من المتفق عليه أن معالجة أي ظاهرة إنسانية يعتمد على سن مقارنة معينة فإن ما يهمنا في هذه المداخلة هو التطرق للمقاربة المغربية من خلال الوقوف والتمعن في كيفية مساهمة الدولة المغربية في مكافحة ظاهرة الهجرة غير النظامية في النسق الدولي وخاصة أن المغرب يتفاعل مع هذه التحولات الإقليمية والدولية في مجال مرجعيتها من القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتؤطرها رؤية رائدة في

القارة الإفريقية تستجيب لنموذج جنوب-جنوب. وهل تعتبر القوانين ذات الصلة امتدادا للمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالهجرة غير النظامية بالمغرب؟

إن طرح الإشكال أعلاه يستدعي استحضار التدابير التشريعية لمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وتحديد مدى ملائمة تلك التدابير التشريعية للشروط الدولية الخاصة بسياسة المغرب في مكافحة الهجرة غير القانونية؟

المبحث الأول: الإطار القانوني للهجرة غير النظامية بالمغرب

عرفت ظاهرة الهجرة غير النظامية انطلاقا من التراب الوطني تناميا مضطردا في غضون السنوات الأخيرة، حيث ارتفع بشكل ملحوظ عدد من اضطروا إلى مغادرة أوطانهم الأصلية بمختلف الطرق والأساليب² والتي تسببت فيها عدة عوامل اجتماعية واقتصادية أصبحت تجد التشجيع والسند في وجود شبكات للتهريب والتزوير المنظمة التي تتحكم فيها العصابات الإجرامية.

إن التشديد الواضح الذي أصبحت تبديه القوانين والتشريعات الأوربية المتعلقة بالهجرة، وارتفاع عدد المهاجرين غير النظاميين، بالإضافة إلى تنامي شبكات التهريب المحصنة في هذا المجال أصبح يطرح على كافة الدول إيجاد أنجع السبل لإيقاف هذا النزيف ومحارته.

ومن خلال ما سبق، أصبحت معالجة هذه الظاهرة تتطلب علاوة على التنسيق الثنائي والجهوي والدولي، تضافر الجهود على الصعيد الوطني لمحاربة هذه الظاهرة. فعبور الأجانب الحدود المغربية بشكل غير قانوني دون احترام القوانين المنظمة لدخول وإقامة الأجانب، يشكل خطرا ويهدد أمن البلاد، هذا بالإضافة إلى كل ما يترتب عن ذلك من جرائم كالجرائم المتعلقة بالاتجار بالبشر، ومن أجل الحفاظ على أمن الدولة والمواطنين بادر المغرب إلى سن نصوص قانونية صارمة لتنظيم ظاهرة الهجرة والحد من أثارها السلبية على سيادة الدولة³. حيث أصبحت الهجرة غير النظامية تهدد أمن واستقرار المغرب، وبمحكم موقعه أصبح مستهدفا من قبل شبكات الاتجار في البشر.

المطلب الأول: المبادرات الملكية

يتجلى الدور الذي يلعبه الملك في وضع السياسة الخارجية للمغرب ومنها مجال الهجرة، في الوسائل التي يستعملها وكذا الوظائف التي يعطيها لهذه السياسة، سواء في الفكرة أو في التطبيق⁴ من خلال مجموعة من

الأنماط السلوكية التي يتم القيام بها أو من خلال ترأسه اجتماعات المجلس الوزاري والتي تطرح فيه كل الوسائل التي تهم السياسة العامة للدولة خاصة فيما يتعلق بتوجيه وصنع هذه السياسة بصفة عامة وفي مجال الهجرة بصفة خاصة.

وفي إطار الاهتمام الملكي بقضية الهجرة، فإن ذلك يتمظهر من خلال مجموعة من المبادرات التي تصنع السياسة الخارجية وخاصة تدبير ملف الهجرة غير النظامية على اعتبار أنها ظاهرة تربط المغرب بالخارج، فهي مجموعة القرارات والتوجهات العامة الغاية منها إعطاء بدائل واقعية تعالج الهجرة.

ومن خلال استقراء الخطب الملكية يتبين أن للملك دور هام في معالجة ظاهرة الهجرة بشكل عام والهجرة غير النظامية بشكل خاص، كما أكد على ذلك خطاب قمة برشلونة " تعد مصدر انشغال متزايد ومشترك، لذلك نعتقد أنه آن الأوان لفتح المجال أمام نقاش جاد ومسؤول من أجل إبراز الأسباب العميقة الكامنة وراء استفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية، والتطرق لمختلف الجوانب والرهانات التي ترتبط بها... لهذا النقاش ان يأخذ في الاعتبار واجب التضامن على الصعيد الإقليمي، وضرورة ضمان الأمن الجماعي والتحكم في دينامية الهجرة القانونية التي لها دوافعها الموضوعية، وأن المغرب الذي أصبح بمزور السنوات نقطة عبور للمهاجرين نحو أوروبا، ليشيد باعتماد المقاربة التي احترمتها جمعية كل من فرنسا واسبانيا في الإطار الأورومتوسطي⁵، وهي نفس الرؤية التي تضمنها خطاب جلالته بمناسبة القمة الثالثة والعشرين لقادة دول إفريقيا وفرنسا التي انعقدت بيمكو في دجنبر من نفس السنة حيث أكد على أن " معالجة إشكالية الهجرة ينبغي ان تتم في إطار شمولي ومتعدد الأبعاد لا ينحصر في الجانب الأمني وحده، بل أن يأخذ بعين الاعتبار على وجه الخصوص، انشغالاتنا المشتركة بشأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية"⁶. في هذا الصدد تم التأكيد على أن "... العلاقات المتميزة التي تجمع المغرب بدول إفريقيا جنوب الصحراء، ليست سياسية واقتصادية فقط، وإنما هي في العمق روابط إنسانية وروحية عريقة.... ولأن إشكالية الهجرة تهم كل الدول والشعوب، فإننا نناشد المنتظم الدولي للانخراط القوي في معالجة هذه الظاهرة، لتفادي ما تسببه من كوارث إنسانية..."⁷، كما أنه أكد على البعد التشاركي في مكافحة الهجرة غير النظامية بمناسبة قمة خمسة + خمسة المنعقدة بتونس "... سبلنا لتجاوز العديد من المشكلات

الناجمة عن الظروف الاقتصادية وانعكاساتها السلبية ... التي لا يمكن لبلد بمفرده، ولا لصفة دون الأخرى التغلب عليها"8.

من خلال تحليل مضامين الخطاب الملكية يتضح جليا أنه هناك إرادة حقيقية للتعاون المشترك في مجال الهجرة غير النظامية والتي عرف تطورا كبيرا خلال السنوات الأخيرة هذا بالإضافة إلى الموقع الاستراتيجي للمغرب على المحيط الأطلسي والبحر الأبيض المتوسط الذي شكل على الدوام واجهة مفتوحة على أوروبا. كما يشكل ترأس الملك للمجلس الوزاري شكلا آخر من أنماط سلوك المؤسسة الملكية، فيما يتعلق بتوجيه وصنع السياسة الخارجية للمغرب ومنها مجال السياسة الخارجية للهجرة، فهو يتداول في التوجهات الإستراتيجية لسانة الدولة في تدبير ملف الهجرة من خلال الاطلاع والإحاطة بجميع القرارات التي تتخذها الحكومة من خلال إعطاء التوجيهات والتعليمات في هذا الصدد. انسجاما مع هذا السلوك اختار المغرب المقاربة الشاملة ذات البعد الإنساني مستندة إلى القانون الدولي بمبادئه الأساسية، فكان من مخرجات هذه المقاربة تسوية ملفات الآلاف من المهاجرين الأفارقة والتي تشير المعطيات أنها وصلت إلى حدود 50 ألف مهاجر ما بين سنة 2014 حتى نهاية 2017 مشكلة معطى إيجابي للمملكة المغربية في مجال التنمية9.

المطلب الثاني: التدابير التشريعية

يرى جون لوك -1704-1632 على أن السلطة العليا هي السلطة التشريعية، والمهم صنع القوانين، وإن امتيازات السلطة التنفيذية محدد بشكل أكثر وضوح. أنها سلطة ممنوحة للأمير كي يرمى المصلحة العامة، في الأحوال المتعلقة بالظروف غير المتوقعة وغير المحددة والتي لا يمكن من جزاء ذلك تسويتها تماما بقوانين محددة وجامدة10.

وتجلى التدابير التشريعية التي سلكتها المملكة المغربية في سياسة تدبير الهجرة غير النظامية في التعديلات التي طالت القوانين المنظمة للهجرة سابقا، حيث تم تعديل ظهير 1949 المنظم للهجرة في عهد الحماية، فلم يعد يتمشى مع التطورات الآتية التي عرفتها ظاهرة الهجرة غير النظامية. مما استدعى سن تشريع جديد يواكب هذه الظاهرة. فتم إصدار القانون رقم 02-03 المنظم للهجرة وإقامة الأجانب بالمغرب،

حيث نص على نصوص تشريعية صريحة تحارب ظاهرة الهجرة غير النظامية، والتي تؤكد حرص المغرب على احترام علاقته بدول الجوار في إطار مناخ يسوده التفاهم والانفتاح المتبادل. ومن خلال القانون 02-03 يستشف أن للمشرع المغربي الإرادة القوية في محاربة ظاهرة الهجرة غير النظامية والتي تتجلى فيما يلي:

1. المقتضيات التشريعية التي تعاقب على جرائم الهجرة غير النظامية:

يتضح جليا أن المشرع المغربي عازم على تجريم الهجرة غير النظامية، من خلال معاقبته بالحبس والغرامة المالية على كل شخص دخل أو غادر التراب الوطني بطريقة سرية أو غير قانونية أو قدم مساعدة أو عوناً لشخص آخر من أجل نفس الغاية سواء كان هذا الشخص يضطلع بمهمة قيادة قوة عمومية أو كان ينتمي إليها أو كان مكلفاً بمهمة المراقبة أو كان من المسؤولين أو الأعوان أو المستخدمين العاملين في النقل البري أو البحري أو الجوي أو أي وسيلة أخرى من وسائل النقل أيا كان الغرض من استعمال هذه الوسائل 11، كما يعاقب القانون 02-03 بالحبس والغرامة لكل شخص نظم أو سهل دخول أشخاص مغاربة أو أجانب بصفة سرية إلى التراب الوطني أو خروجهم منه بإحدى الوسائل المشار إليها أعلاه سواء كان ذلك مجانياً أو بعوض بل شدد في العقوبة من الحبس إلى السجن والغرامة إذا ارتكبت تلك الأفعال بصفة اعتيادية أو طرف من طرف عصابة أو بناء على اتفاق مسبق، وتصل العقوبة إلى السجن المؤبد إذا أدت تلك الأفعال إلى الموت، كما أنه خول للمحكمة إمكانية مصادرة وسائل النقل المستعملة في ارتكاب الهجرة السرية أيا كان نوعها، وكذا الأمر بنشر قرارات الإدانة بالجرائد التي تحددها بكيفية صريحة 12.

وتختص المحاكم المغربية بالنظر في أية جريمة منصوص عليها في هذا القانون أيا كان مكان ارتكابها في الوطن أو خارجه وبغض النظر عن جنسية مقترفها.

وباستقراء الفصل الأول من هذا القانون يستشف أنها متوقعة على عدم مخالفتها للاتفاقيات الدولية ذات الصلة والتي صادق عليها المغرب، وهذا يعكس الالتزام الدولي للمغرب في علاقته مع دول الجوار والمنظمات الدولية التي تعنى بشؤون الهجرة، بالرغم من الانتقادات التي وجهت له من طرف مجموعة من

الجمعيات التي تهتم بالدفاع عن حقوق المهاجرين حيث أكدت على ضرورة فصل الإشكاليات بين ما هو متعلق بالهجرة عن الأعمال الإرهابية¹³.

كما تعززت المنظومة التشريعية بالمغرب بصدور القانون 14-27 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر تماشيا مع الاتفاقيات الدولية التي جعلها دستور 2011 تسمو على القانون الوطني، خاصة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000. بناء على هذا فقد أولت الدولة المغربية اهتماما كبيرا في مكافحة هذه الجريمة من خلال أولا الانضمام إلى هذه الاتفاقية والمصادقة عليها وثانيا سن تشريع وطني يتماشى مع التحولات الدولية والإقليمية في هذا المجال.

وتجدر الإشارة إلى أن اعتماد هذا القانون مرتبط أيضا بكون المغرب لم يعد في مأمن من هذه الجريمة وتداعياتها المختلفة، خاصة مع تكاثر أفواج المهاجرين الراغبين في العبور إلى أوروبا، وتفشي وكالات الوساطة في الخدمة في المنازل التي تستورد الخدم ليس فقط من الدول الإفريقية بل كذلك من الدول الآسيوية، كما هو الأمر أيضا بالنسبة لوضعية المغريات المتجهات إلى دول الخليج واللواتي يسقطن ضحايا شبكات الاتجار بالبشر.

ويتضمن هذا القانون الذي يغير ويتمم مجموعة القانون الجنائي والقانون 01-22 المتعلق بالمسطرة الجنائية فيما يخص مكافحة الاتجار بالبشر ويسن أحكام خاصة، على مقتضيات لحماية ضحايا الاتجار بالبشر والتي تتجلى في معاقبة الجناة وتوفير آليات الحماية من خلال توفير الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي لفائدة الضحايا وتوفير أماكن لإيوائهم وتقديم المساعدة القانونية اللازمة لهم وتيسير سبل اندماجهم في الحياة الاجتماعية. كما تم بموجبه إحداث اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه¹⁴.

المبحث الثاني: المقاربة المغربية للهجرة غير النظامية

إن ظاهرة الهجرة تشكل صرخة موجهة للمسؤولين والمهتمين هنا وهناك لإيلاء الموضوع الاهتمام اللائق به ومعالجته في بعده الاجتماعي والحقوقى، والتنحي به عن المزايدات الموسمية والاستقطاب السياسي والنوبات العصبية المستيرية التي تصيب المعنيين بالأمر حينما يتعلق الأمر بالمصالح الذاتية الضيقة دون أي اعتبار لحقوق الجوار لحقوق الإنسان¹⁵.

ولايمنكن لأحد أن ينكر أن الهجرة غير النظامية خلقت نقاشا واسعا داخل المملكة المغربية، اختلفت مقاربات حلها بين المقاربة الاجتماعية والإنسانية والاقتصادية والأمنية والقانونية، مما استدعى طرح السؤال هل استطاع المشرع المغربي الملائمة بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها في هذا الشأن؟ وهل قام بتنزيل مضامين القوانين الدولية وإعمالها في التشريع الوطني؟

المطلب الأول: ملائمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية

من المعلوم أن القانون 03-02 المتعلق بإقامة ودخول الأجانب إلى المملكة المغربية يندرج في إطار المقاربة القانونية في جانبها الجزري إضافة إلى باقي المقاربات الاجتماعية والأمنية والاقتصادية والإنسانية. وتأتي هذي المقاربات حلها من أجل ملائمة التشريع الوطني مع الآليات الدولية في هذا المجال، ولتأكيد المخراط وتفاعل المغرب مع ما تمليه الالتزامات الدولية، علما أن المغرب من الدول الرائدة في مجال مكافحة الهجرة غير النظامية باعتراف المجموعة الدولية، أضف إلى هذا مختلف الاتفاقيات الثنائية التي أبرمها المغرب مع دول الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية (الاتفاقيات الإستراتيجية والأمنية).

ولا يقتصر تفاعل المغرب في إطار متعدد وثنائي الأطراف، بل هناك تعاون مستمر على مستوى الحوار ودبلوماسية المنتديات كالحوار الأوربي المغربي للتنمية والهجرة أو ما يسمى بمسلسل الرباط، ثم احتضانه لمجموعة من المنتديات الدولية كان آخرها المنتدى العالمي للهجرة الآمنة والمستقرة.

وقد ترتب عن مصادقة المغرب للعديد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ومن بينها تلك التي تهم المهاجرين، ملائمة الترسانة القانونية الوطنية مع هذه الاتفاقيات، فضلا عن تقديم تقارير دورية إلى اللجان الأمامية المختصة برصد وتتبع تنفيذ المعاهدات المصادق عليها، بما يتماشى مع ملاحظات وتوصيات المنظمات غير الحكومية، الوطنية منها والدولية، وتهدف الملائمة إلى تحقيق توافق بين التشريعات الوطنية ومضامين التشريعات الدولية المصادق عليها، وبهذا تؤهل التشريعات الوطنية لمواكبة التحولات العالمية في مجال الحقوق والحريات الأساسية، وتعمل على تعديل وإلغاء القوانين التي لا تتماشى مع المعايير الدولية المتعارف عليها في مجال حقوق الإنسان¹⁶.

وفي هذا السياق وسع دستور 2011 من سلطة البرلمان فيما يتعلق بتبني مقتضيات القانون الدولي الوضعي، حيث حدد المعاهدات التي تتطلب المصادقة عليها الموافقة بقانون على الشكل التالي :

معاهدات السلم أو الاتحاد، أو التي تم رسم الحدود ومعاهدات التجارة، أو تلك التي تترتب عنها تكاليف تلزم مالية الدولة، أو يستلزم تطبيقها تدابير تشريعية أو تتعلق بحقوق المواطنين والمواطنين، العامة والخاصة. ومن بين الاتفاقيات المشار إليها تلك المتعلقة بحقوق المهاجرين¹⁷.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن المقاربة التشريعية للمغرب تنسجم وروح القانون الدولي خصوصا في الجانب المتعلق بالهجرة، مما يجعل منه سباقا على دول أخرى من دول العبور التي تعرف نفس الظاهرة، حيث وازن بين ما هو جرمي بما هو إنساني من خلال التنصيص على مجموعة من المقتضيات الموازية التي من خلالها يمنح للمهاجر غير القانوني كافة الحقوق المخولة للمواطن المغربي أمام القضاء، على الرغم من أن هذا القانون لم يستجيب في نظر المدافعين على حقوق المهاجرين وخاصة جمعيات المجتمع المدني الذين أكدوا على أن هذا القانون لم يرقى إلى مستوى تطلعات المهاجرين لتضمنه مقتضيات أمنية وزجرية أكثر من المقتضيات الإنسانية والحقوقية¹⁸.

المطلب الثاني: تنزيل مضامين القوانين الدولية وإعمالها

بداية لا بد من التأكيد على أن ديباجة الدستور 2011 قد أقرت على جعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو فور نشرها على التشريعات الوطنية، والعمل على ملائمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة. وإذا كانت المنظمات الحقوقية الدولية تعترف بحقوق وحرقات أساسية لفائدة المهاجرين غير النظاميين عبر إقرارها مجموعة من القواعد الاتفاقية، فإن التمتع الفعلي بهذه الحقوق والحرقات يتوقف على وجود آليات عملية تحفز الدول أو تجربها على إعمال هذه الحقوق على أرض الواقع، خاصة لدى الدول المستقبلية بغية تحقيق معاملة أكثر إنسانية تجاه المهاجرين الذين يتعرضون باستمرار لمختلف الانتهاكات التي تمس حقوقهم من جراء القوانين والإجراءات التعسفية.

وأمام انخراط المجموعة الأوربية في سن مجموعة من القوانين واتخاذ العديد من التدابير والإجراءات لتنظيم تدفق المهاجرين نحو بلدانها والحد منها، تزايدت حدة الهجرة غير النظامية نحو المغرب الذي أصبح قبلة لعدد كبير من المهاجرين غير النظاميين المنحدرين من إفريقيا جنوب الصحراء، ليس كمعبر نحو الضفة الأوربية فقط ولكن كمحطة أخيرة لمعظمهم¹⁹. وبالتالي فهو ملزم بتطبيق أحكام المادة 5 من الإعلان

العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن "لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة" وكذلك المادة 7 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تضمن حماية حق كل الأشخاص من المعاملات غير الرسمية، زيادة على ذلك أن المادة 10 من اتفاقية 1990 المتعلقة بحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم التي تضمن للمهاجرين كيفما كانت وضعيتهم الحماية من المعاملات القاسية والمهينة.

وهو ما تماشى معه الإصلاحات والمستجدات القانونية ذات الصلة بحقوق الإنسان، والقاسم المشترك بين هذه التعديلات والإصلاحات التي تهدف إلى مطابقة أو ملائمة النصوص التشريعية والتنظيمية الوطنية للمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها المغرب أو انضمت إليها، وقد تركز هذا البعد الجديد لجميع الإصلاحات القانونية في دستور 2011، الذي عبر عن قفزة نوعية في مجال تعزيز واحترام وضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية كما هي متعارف عليها عالميا. فقد تصدر الدستور المغربي مجموعة من المقتضيات التي تفيد التزام المغرب بصفته العضو النشط في المنظمات الدولية لحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دوليا وهو ما نص عليه في الديباجة 20.

وفي هذا السياق نص الفصل الأول من القانون 03-02 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالمهجرة غير المشروعة على أن يتضح جليا من خلال ما سبق أن هناك إرادة قوية للمشرع المغربي لجعل التشريع الوطني يواكب مختلف القوانين الدولية في مجال الهجرة وذلك وفق السياق العالمي والإقليمي الذي يتسم بضرورة التعاون المشترك والتفاعل إيجابيا مع كافة المستجدات التي تفرضها هذه الظاهرة بالرغم من الإمكانيات المحدودة، وعدم التزام الدول خاصة الأوربية لتعهداتها في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية. كما يمكننا أن نسجل انخراط المغرب في كل هذه الملفات بشكل غير مسبوق الأمر الذي جعله ينال اعتراف من كافة الدول الكبرى على الجهود التي يوليها لهذا الملف والدليل على ذلك هو مختلف المبادرات التي يتم احتضانها داخل المملكة المغربية في هذا المجال.

خاتمة

يمكن القول أن المغرب قد تحول من بلد عبور إلى بلد إقامة للمهاجرين غير الشرعيين نتيجة عدة عوامل، الأمر الذي يقتضي تبني مقاربة فعالة لتدبير ملف الهجرة، خاصة أن هذه الظاهرة أصبحت تهدد أمنه

الاجتماعي في ظل انتشار عدة ظواهر اجتماعية كالسرقة والدعارة والاتجار بالبشر وغيرها من الظواهر الأخرى. لهذا فإن مسألة تدبير هذا الملف يقتضي تدخل كافة الفاعلين من أجل التسوية القانونية لهؤلاء المهاجرين وإدماجهم في النسيج الاجتماعي عبر أدوات فعالة تأخذ بعين الاعتبار الجانب التنموي بدل الجانب الأمني. 1

الهوامش:

- ¹ - مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، 2010، ص 6.
- ² - كلمة وزير الداخلية قدمها السيد ياسين المنصوري المدير العام للشؤون الداخلية حول موضوع "اشكالية الهجرة على ضوء القانون رقم 02-03.
- ³ - نادية الحواس، "قانون دخول وإقامة الأجانب بالمغرب والهجرة غير المشروعة" نظرة حول المعطيات الداخلية، والدولية ومدى مساهمتها في دور هذا القانون، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 61، مارس أبريل 2005، الصفحة 61.
- ⁴ - Miguel Hernando de Iarrendi « la política exterior de Marrucos : dominie reservalo de la monarquia ». en Revisa internacional de sociologia ;tercera época n 14 ;1996 :pp 10 ;13.
- ⁵ - مقتطف من نص الخطاب الملكي في قمة برشلونة، بتاريخ 28 نونبر 2005.
- ⁶ - أنظر الخطاب الذي وجهه الملك محمد السادس في القمة الثالثة والعشرين لقادة دول إفريقيا وفرنسا المنعقدة بـماكو بتاريخ 03 دجنبر 2005 .
- ⁷ - مقتطف من الخطاب الذي وجهه جلالة الملك الى الأمة بمناسبة الذكرى 38 للمسيرة الخضراء، الرباط، 6 نونبر 2013.
- ⁸ - مقتطف من نص الخطاب الملكي في قمة خمسة + خمسة، بتونس بتاريخ 5 دجنبر 2013.
- ⁹ - HICHAM Houdaifa' UNE IMPASSE JUSQU'A NOUVEL ORDRE 'Migration au Maroc : l' Impasse. Collection Enquêtes' CASABLANCA'2019.P89.
- ¹⁰ - انظر الدليل الرجعي في مجال حقوق الإنسان، منشورات وزارة حقوق الإنسان مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2016.
- ¹¹ - المواد 50 و51 من ق 02-03 المتعلقة بدخول وإقامة الجانب بالملكة المغربية والهجرة غير المشروعة.
- ¹² - المواد 52 و53 من نفس القانون.

- 13 - GHITA ZIN' les limites de la politique migratoire au Maroc 'Migration au Maroc : l' Impasse. Collection Enquêtes' CASABLANCA'2019.P89.
- 14 - أنظر منجز حقوق الانسان بالمغرب، لسنة 2019، ص 194.
- 15- محمد طارق حيون، الهجرة السرية وصحافة الضفتين، منشورات جمعية تطاون أسمير، الطبعة الأولى 2005، ص 7.
- 16- عبد العزيز العروسي ، التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ملاءمات قانونية ودستورية، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، الطبعة الأولى، 2014، ص 27-28.
- 17- حسن خطابي، ملاءمة التشريع المغربي مع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالهجرة، المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الافتتاحي، يناير 2016، ص 51.
- 18 - Mohammed LAAMARTI ' LE MAROC ET LES REFUGIES : Vers l'émergence d'un droit Marocain D'asile 'Revue d'études juridiques et sociales EL KHOUZAMA'2020' p 6.
- 19 - Guide des marocains résidant à l'étranger, n 1 mai 2009 ministère chargé de la communauté marocaine résidant a l'étranger, p 63.
- 20- أنظر دستور المملكة المغربية لسنة 2011 الصادر بالجريدة الرسمية، عدد 5964 بموجب الظهير الشريف عدد 1.11.91، الصادر بتاريخ 29 يوليوز 2011.

لائحة المراجع

. المراجع باللغة العربية :

- 1- المواد 50 و 51 من ق 03-02 المتعلقة بدخول وإقامة الجانب بالمملكة المغربية والهجرة غير المشروعة.
- 2- المواد 52 و 53 من نفس القانون.
- 3- أنظر الخطاب الذي وجهه الملك محمد السادس في القمة الثالثة والعشرين لقادة دول إفريقيا وفرنسا المنعقدة بيمكو بتاريخ 03 دجنبر 2005 .
- 4- انظر الدليل الرجعي في مجال حقوق الإنسان، منشورات وزارة حقوق الإنسان مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2016.
- 5 - أنظر دستور المملكة المغربية لسنة 2011 الصادر بالجريدة الرسمية، عدد 5964 بموجب الظهير الشريف عدد 1.11.91، الصادر بتاريخ 29 يوليوز 2011.
- 6- أنظر منجز حقوق الانسان بالمغرب، لسنة 2019، ص 194
- 7- حسن خطابي، ملاءمة التشريع المغربي مع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالهجرة، المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الافتتاحي، يناير 2016، ص 51.

- 8- عبد العزيز العروسي ، التشريع المغربي والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ملاءمات قانونية ودستورية، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، الطبعة الأولى، 2014، ص 27-28.
- 9- كلمة وزير الداخلية قدمها السيد ياسين المنصوري المدير العام للشؤون الداخلية حول موضوع "اشكالية الهجرة على ضوء القانون رقم 02-03.
- 10 - محمد طارق حيون، الهجرة السرية وصحافة الضفتين، منشورات جمعية تطاون أسمير، الطبعة الأولى 2005، ص 7.
- 11- مقتطف من الخطاب الذي وجهه جلالة الملك الى الأمة بمناسبة الذكرى 38 للمسيرة الخضراء، الرباط، 6 نونبر 2013.
- 12- مقتطف من نص الخطاب الملكي في قمة برشلونة، بتاريخ 28 نونبر 2005
- 13- مقتطف من نص الخطاب الملكي في قمة خمسة + خمسة، بتونس بتاريخ 5 دجنبر 2013.
- 14- مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، 2010، ص 6.
- 15- نادية الهواس، "قانون دخول وإقامة الأجانب بالمغرب والهجرة غير المشروعة" نظرة حول المعطيات الداخلية، والدولية ومدى مساهمتها في دور هذا القانون، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 61، مارس أبريل 2005، الصفحة 61. المراجع في اللغة الفرنسية

1-Miguel Hernando de Iarrmendi

« la política exterior de Marrucos : dominie reservalo de la monarquia ». en Revisa internacional de sociologia ;tercera época n 14 ;1996 :pp 10 ;13.

2 - HICHAM Houdaifa' UNE IMPASSE JUSQU'A NOUVEL ORDRE 'Migration au Maroc : l' Impasse. Collection Enquêtes' CASABLANCA'2019.P89.

3- GHITA ZIN' les limites de la politique migratoire au Maroc 'Migration au Maroc : l' Impasse. Collection Enquêtes' CASABLANCA'2019.P89.

4- Mohammed LAAMARTI, LE MAROC ET LES REFUGIES : Vers l'émergence d'un droit Marocain D'asile 'Revue d'études juridiques et sociales EL KHOUZAMA'2020' p 6.

5- Guide des marocains résidant à l'étranger, n 1 mai 2009 ministère chargé de la communauté marocaine résidant a l'étranger, p 63.